

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

44775 - لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أن رجلا أمر امرأته أن تنتقل من جبل أحمر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أحمر لكان نولها (نولها : ومنه الحديث (ما نول امرئ مسلم أن يقول غير الصواب أو أن يقول ما يعلم) أي ما ينبغي له وما حظه أن يقول . أ هـ 5 / 129 النهاية . ب) أن تفعل .
(هـ - عن عائشة) (أخرجه ابن ماجه كتاب النكاح رقم 1852 . اسناده ضعيف . ص)